

سنن البيهقي الكبرى

11007 - أخبرناه أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا بن المبارك عن مصعب بن ثابت قال سمعت عطاء يحدث أن رجلا رهن فرسا فنفق في يده فقال رسول الله ﷺ Y A للمرتهن ذهب حقه وقد كفانا الشافعي C بيان وهن هذا الحديث وذلك فيما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه أن أبا العباس حدثهم قال أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ إبراهيم عن مصعب بن ثابت عن عطاء قال زعم الحسن كذا ثم حكى هذا القول قال إبراهيم كان عطاء يتعجب مما روى الحسن قال الشافعي وأخبرني غير واحد عن مصعب عن عطاء عن الحسن وأخبرني من أثق به أن رجلا من أهل العلم رواه عن مصعب عن عطاء عن النبي A وسكت عن الحسن فقلت له أصحاب مصعب يروونه عن عطاء عن الحسن فقال نعم كذلك حدثنا ولكن عطاء مرسل انفق من الحسن مرسل قال الشافعي ومما يدل على ذلك وهن هذا عند عطاء وإن كان رواه أن عطاء يفتي بخلافه ويقول فيه بخلاف هذا كله يقول فيما ظهر هلاكه أمانة وفيما خفي هلاكه يترادان الفضل وهذا أثبت الروايات عنه وقد روى عنه يترادان مطلقة وما شكنا فيه فلا نشك أن عطاء إن شاء الله لا يروي عن النبي A مثبتا عنده ويقول بخلافه مع أنني لم أعلم أحدا يروي هذا عن عطاء يرفعه إلا مصعبا والذي روى عن عطاء رفعه موافق قول شريح أن الرهن بما فيه وقد يكون الفرس أكثر مما فيه من الحق ومثله وأقل فلم يرو أنه سأله عن قيمة الفرس قال الشيخ وقد روى ذلك عن غيره عن عطاء يرفعه الرهن بما فيه